

## المدونة الكبرى

قد فارقتك يونس أنه سأل ربيعة عن قول الرجل لامرأته لا تحلين لي قال ربيعة يدين لأنه إن شاء قال أردت التظاهر أو اليمين يحيى بن أيوب عن بن جريج عن عطاء أنه قال إذا قال الرجل لامرأته اعتدي فهي واحدة رجال من أهل العلم عن طاوس عن بن شهاب وغيرهما مثله وقال بن شهاب هي واحدة وما نوى الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن رجلا سأل سعيد بن المسيب فقال إني قلت لامرأتي أنت طالق ولم أدر ما أردت فقال بن المسيب لكني أدري ما أردت فهي واحدة وقاله يحيى بن سعيد الليث عن بن أبي جعفر عن بكير بن الأشج عن بن المسيب أنه قال إذا قال الرجل لامرأته أنت طالق ولم يسم كم الطلاق فهي واحدة إلا أن يكون نوى أكثر من ذلك فهو على ما نوى قال يونس وسألت ربيعة عن قول الرجل لامرأته لا سبيل لي إليك قال يدين ذلك وقال عطاء بن أبي رباح في رجل قيل له ألك امرأة فقال وا □ ما لي امرأة فقال هي كذبة وقاله عمر بن الخطاب وعبد □ بن عمر وبن شهاب وغيرهم من أهل العلم وأخبرني الحرث بن نبهان عن منصور عن إبراهيم أنه قال ما عنى به الطلاق من الكلام وسماه فهو طلاق سفيان بن عيينة عن بن طاوس عن أبيه أنه قال كل شيء أريد به الطلاق فهو طلاق يونس أنه سأل بن شهاب عن قول الرجل لامرأته أنت السراح فهي تطليقة إلا أن يكون أراد بذلك بت الطلاق مسلمة بن علي عن محمد بن الوليد الزبيدي عن بن شهاب عن رسول □ قال من بت امرأته فإنها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره قال الزبيدي وقال بن عمر والخلفاء مثل ذلك بن لهيعة والليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك أن عمر بن الخطاب فرق بين رجل وامرأة قال لها زوجها أنت طالق البتة أبو يحيى بن سليمان الخزاعي عن عبد الرحمن بن زيد أن عمر بن الخطاب قال لشريح يا شريح إذا قال البتة فقد رمى الغرض الأقصى مالك وغيره عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن حزم أن عمر بن عبد العزيز قال له لو كان الطلاق ألفا ما